الصفة الخامسة ان يكون معيلا محبوسا بمرض
او سبب من الاسباب فيوجد فيه معنى قوله عز
وجل للفقراء الذين احصروا في سبيل الله لا يجدون
في طرق الارض بعيلة او ضيق معيشة او صلاح
قلب لا يستطيعون ضربا في الارض لانهم مقصورون
الجناح مقيدو الاطراف فيهذه الاسباب كان عمر
رضي الله عنه يعطي اهل البيت القطيع من الغنم
العشرة فما فوقها وكان صلى الله عليه وسلم يعطي
العطاء على مقدار العيلة وسئل عمر رضي الله عنه
عن جهد البلاء قال كثرة العيال وقلة المال

الوظيفة السادسة ان يكون من الاقارب
وذوي الارحام فتكون صدقة وصلة رحم وفي
صلة الرحم من الثواب ما لا يحصى قال علي رضي
الله عنه لان اصل اخا من اخواني بدرهم احب
الي من ان اتصدق بعشرين درهما ولان اصله بعشرين
درهما احب الي من ان اتصدق بمائة درهم
ولان اصله بمائة درهم احب الي من اعتق رقبة
والاصدقاء واخوان الخير ايضا يقدمون على
المعارف كما يقدم الاقارب على الاجانب فليراع
هذه الدقائق فهذه الصفات المطلوبة هم
وفي كل صفة درجات فينبغي ان يطلب اعلاها
فان وجد من جمع جملة من هذه الصفات فهي
الدخيرة الكبرى والغنيمة العظمى وبمها اجتهد
في ذلك واصاب فله اجران وان اخطأ فله اجر
واحد فان احد اجريه في الحال لتطهيره نفسه
عن صفة البخل وتأكيد حب الله عز وجل في قلبه
واجتهاده في طاعته وهذه الصفات هي التي

تقوى

تقوى في قلبه فتشوقه الى لقاء الله عز وجل

والاجر الثاني ما يعود اليه من فائدة دعوة
الاخذ وهمته فان قلوب الابرار لها اشارات في
الحال والمآل فان اصاب حصل الاجران وان اخطأ
حصل الاول دون الثاني فهذا ايضا عف اجر
المصيب في الاجتهاد بها هنا وفي سائر المواضع والله اعلم

الاصل الثالث في القابض واسباب استحقاقه ووظائف قبضه

اعلم انه لا يستحق الزكاة الا حر مسلم ليس بهاشمي
ولا مطلبي ليس بصفة من صفات الاصناف
الثمانية المذكورين في كتاب الله عز وجل ولا
تصرف زكاة الى كافر ولا الى عبد ولا الى هاشمي
او مطلبي اما الصبي والمجنون فيجوز الصرف
اليهما اذا قبض وليهما فنذكر صفات الاصناف
الثمانية **بيان اسباب الاستحقاق**
الفقراء والفقير هم الذي ليس له مال ولا قدرة على
الكسب فان كان معه قوت يومه وكسوة حاله فليس
بفقير ولكنه مسكين وان كان معه نصف قوت
يومه فهو فقير وان كان معه قميص وليس معه
سراويل ولا خف ولا سراويل ولم تكن قيمة القميص
بحيث تغني بجميع ذلك كما يليق بالفقراء فهو فقير
لانه في الحال فاقد عدم ما هو محتاج اليه وما هو
عاجز عنه فلا ينبغي ان يشترط في الفقير الا ان
يكون له كسوة سوى ستر العورة فان هذا نادر
والغالب انه لا يوجد مثله ولا يخرج عن الفقر
كونه معتادا للسؤال فلا يجعل السؤال كسبا
يخلاف ما لو قدر على كسب فان ذلك يخرجه عن الفقر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)